

**قرار مجلس الوزراء رقم (٣٢) لسنة ٢٠٠٨
بتعديل تشكيل لجنة قبول المهندسين ومكاتب الاستشارات الهندسية**

مجلس الوزراء ،
بعد الاطلاع على الدستور ،
وعلى القانون رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم مزاولة المهن الهندسية ،
وعلى القرار الأميري رقم (٢٩) لسنة ١٩٩٦ بشأن قرارات مجلس الوزراء التي
ترفع للأمير للتصديق عليها وإصدارها ،
وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٥ بتسمية رئيس وأعضاء لجنة
قبول المهندسين ومكاتب الاستشارات الهندسية وتحديد مكافآتهم ،
وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٦ بتعديل تشكيل لجنة قبول
المهندسين ومكاتب الاستشارات الهندسية ،

قرر ما يلي:

مادة (١)

يحل السيد/ حسن السيد ، محل المهندس/ حمد علي المناعي ، في عضوية لجنة
قبول المهندسين ومكاتب الاستشارات الهندسية ، ممثلاً للمجلس الأعلى للاتصالات
وتكنولوجيا المعلومات ، وتكون مدة عضويته مكملة لمدة عضوية سلفه .

مادة (٢)

على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القرار . ويعمل به من تاريخ صدوره . وينشر في الجريدة الرسمية .

حمد بن جاسم بن جبر آل ثاني
رئيس مجلس الوزراء

نصادق على هذا القرار ويتم إصداره

تميم بن حمد آل ثاني
نائب أمير دولة قطر

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : ٨ / ٩ / ١٤٢٩ هـ
الموافق ٨ / ٩ / ٢٠٠٨ م